

البيئة الاجتماعية وأثرها على شخصية المفسر وتفسيره تفسير ابن كثير للآيات المتعلقة بالمرأة أنموذجا

عماد سليمان عواد الحيصة*

ملخص

يتناول هذا البحث أثر البيئة الاجتماعية على شخصية المفسر وتفسيره، وجاءت الدراسة في مبحثين اثنين، عرض الباحث في المبحث الأول لتعريف البيئة الاجتماعية، وبيان أثرها في إصدار المفسر حكما عاما على الأشخاص والجماعات، وفيه بيان أثر البيئة الاجتماعية على المفسر في إصدار حكم فقهي. وفي المبحث الآخر عرض الباحث أنموذجا لأحد المفسرين اللذين تأثروا بالبيئة الاجتماعية، مقتصرًا على قضية واحدة في تفسيره، وهي أثر البيئة على ابن كثير في تفسيره للآيات المتعلقة بالمرأة. الكلمات الدالة: البيئة الاجتماعية، التفسير، ابن كثير.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة للعالمين، سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:

فقد بذل علماء التفسير جهودا جبارة في تفسير القرآن الكريم، وتنوعت تفاسيرهم وتعددت، حتى شملت جميع جوانب التفسير وموضوعاته، وبالرغم من هذا الجهد العظيم الذي بذل، إلا أننا نجد أن بعض المفسرين تبنى في مواضع من تفسيره رأيا لا تدل الآية عليه، وفي هذه الدراسة يحاول الباحث بيان أثر البيئة الاجتماعية على المفسر، وكيف أنها كانت سببا في تبني المفسر لهذا الرأي.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

تكمن إشكالية الدراسة في أنها تجيب عن السؤال الرئيس التالي:
لماذا تبنى المفسر هذا الرأي في تفسيره مع أن الآية لا تدل عليه؟
والإجابة عن هذه الإشكالية تتم من خلال الإجابة عن الأسئلة الفرعية الآتية:
هل للبيئة الاجتماعية دور في تبني المفسر لهذا الرأي؟
هل كان هذا الحكم الصادر من المفسر ردة فعل لظرف أحاط به؟

أهداف الدراسة:

- 1- الكشف عن تأثير البيئة الاجتماعية على المفسر.
- 2- بيان أهمية إعادة دراسة الأقوال التفسيرية.

أهمية الدراسة:

الإنسان وليد بيئته، يتأثر بما يحيط به من عوامل تؤثر على صياغة شخصيته وبلورتها - والمفسر جزء من هذا الكل - ففي هذه الدراسة يحاول الباحث الكشف عن الصفة البشرية لدى المفسرين، وأنهم كعموم البشر يتأثرون بما يحيط بهم من بيئات، فتؤثر على تفسيرهم لبعض الآيات، وتكشف الدراسة سبب تبني هؤلاء المفسرين لهذا الرأي.

* كلية الشريعة، الجامعة الأردنية. تاريخ استلام البحث 2016/10/4، وتاريخ قبوله 2017/2/20.

الدراسات السابقة:

لم أعر - في حدود اطلاعي - على بحث مستقل أفرد هذا الموضوع بالدراسة، وقد وجدت أن بعض الباحثين قد تطرق لبعض الأمثلة التي كان فيها للبيئة الاجتماعية أثر في التفسير، وذلك في الدراسات التي تطرقت لدراسة شواذب التفسير وانحرافات.

منهجية الدراسة:

تبنى الباحث المنهج الاستقرائي والتحليلي، إذ قام باستقراء عدد من كتب التفسير لاستخراج الأمثلة التي تأثر المفسر فيها بالبيئة الاجتماعية، ثم قام بتحليلها ودراسة مدى تأثير البيئة الاجتماعية للمفسر على رأيه التفسيري. وسيكون بحثي في مقدمة يتبعها مبحثين وخاتمة على النحو التالي:

المقدمة والتمهيد: وفيها نبذة عن الدراسة وأهميتها

المبحث الأول: أثر البيئة الاجتماعية على المفسر.

المطلب الأول: تعريف عنوان الدراسة لغة واصطلاحاً.

المطلب الثاني - أثر البيئة الاجتماعية في إصدار المفسر حكماً عاماً على الأشخاص والجماعات.

المطلب الثالث: أثر البيئة الاجتماعية على المفسر في إصدار حكم فقهي.

المبحث الثاني: تفسير ابن كثير للآيات المتعلقة بالمرأة أنموذجاً.

المطلب الأول: التعريف بابن كثير وبيئته الاجتماعية.

المطلب الثاني: أثر البيئة الاجتماعية على ابن كثير في تفسيره للآيات المتعلقة بالمرأة.

المطلب الثالث: نماذج من تفسير ابن كثير للآيات المتعلقة بالمرأة.

الخاتمة

المبحث الأول**أثر البيئة الاجتماعية على المفسر****المطلب الأول: تعريف عنوان الدراسة لغة واصطلاحاً****أولاً: تعريف البيئة**

البيئة لغة: مشتق من مادة (بؤأ).

قال ابن فارس: "الباء والواو والهزة أصلان: أحدهما الرجوع إلى الشيء، والآخر تساوي الشئيين. فالأول الباء والمباعدة، وهي منزلة القوم، حيث يتبوعون في قبل واد وسند جبل، والمباعدة أيضاً: منزل الإبل حيث تتاخ في الموارد"⁽¹⁾.

وفي اللسان: "بؤأهم منزلاً: نزل بهم إلى سند جبل، وأبأت بالمكان: أقمت به، وبؤأتك بيتاً: اتخذت لك بيتاً، وفي القرآن الكريم قوله عز وجل: ﴿وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّأْ لِقَوْمِكُمْ بِمِصْرَ بَيْتًا﴾ (يونس: 87) أي اتخذاً، والتبؤؤ: أن يُعلم الرجلُ الرجلَ على المكان إذا أعجبه لينزله، وقيل: تبؤأ فلان منزلاً: إذا نظر إلى أسهل ما يرى، وأشدّه استواءً، وأمكنه لمبيته، فاتخذه"⁽²⁾.

والبيئة اصطلاحاً: "مكان تتوافر فيه العوامل المناسبة لمعيشة كائن حي، أو مجموعة كائنات حية خاصة، كالبيئة الاجتماعية والطبيعية والجغرافية"⁽³⁾، وهي أيضاً: "المنزل والحال، ويقال بيئة طبيعية، وبيئة اجتماعية، وبيئة سياسية"⁽⁴⁾، ومن هنا يتبين لنا أن البيئة هي وصف لما يحيط بالكائن الحي.

ثانياً: تعريف الاجتماعية

الاجتماع لغة: مشتق من مادة (جمع).

قال ابن فارس: "الجيم والميم والعين أصل واحد، يدل على تضام الشيء، يقال جمعت الشيء جمعاً، والجماع الأشابه من قبائل شتى"⁽⁵⁾.

والاجتماع اصطلاحاً: "علم يبحث في نشوء الجماعات الإنسانية، ونموها وطبيعتها وقوانينها ونظمها ويقال رجل اجتماعي مزاول للحياة الاجتماعية كثير المخالطة للناس"⁽⁶⁾.

ويظهر لي أن تعريف الدكتور حسن عبد المعطي للبيئة الاجتماعية هو أشملها فقد عرفها بقوله: "يقصد بالبيئة الاجتماعية

مجموعة التفاعلات القائمة بين الفرد والجماعات التي ينتمي إليها في السياق الاجتماعي، إذ تعتبر شخصية الفرد نتاجاً لعملية التفاعل بين الفرد وبيئته الاجتماعية، من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، التي تعتبر من أهم العمليات الاجتماعية في تأثيرها على نمو الفرد على الإطلاق، إذ يؤثر نموذج الحياة الاجتماعية وأشكال العلاقات بين أفراد الجماعة، وما يشيع بينهم من عادات وتقاليد وقيم، وما يعيشونه من نظم تنسق هذه العلاقات الاجتماعية في تشكيل بعض الخصائص العامة للشخصية⁽⁷⁾.

وللبينة الاجتماعية التي يعيش فيها الإنسان تأثير بالغ على تصوراته وقيمه، وهي التي تشكل أفكاره واهتماماته، وتصنع في الغالب الأعم همومه وأطروحاته، وتشكل لديه تفاعلاً تجاه أحداثها إيجاباً أو سلباً، قبولاً أو رفضاً.

ويثبت علماء النفس أن الإنسان يتأثر بما يحيط به من عوامل بيئية، تشكل شخصيته النامية، إذ تنشأ في جوهرها من تفاعل الفرد مع البيئة الاجتماعية والثقافية التي يعيش فيها⁽⁸⁾، ففي الوقت الذي يصبح فيه الطفل مستعداً للدّهاب إلى المدرسة من حيث السن والنمو، فإنه يكون مستعداً للاعتراف من عالم يقع خارج نطاق أسرته، وفي هذا الوقت يكون قد اكتسب نظاماً سلوكياً يرشده لفترات محددة في هذا العالم الخارجي الجديد، ولذلك فإن البيئة الاجتماعية الأوسع هي التي تقوم الآن بنصيب هام في عملية التنشئة الاجتماعية والتعلم الاجتماعي⁽⁹⁾.

المطلب الثاني: أثر البيئة الاجتماعية في إصدار المفسر حكماً عاماً على الأشخاص والجماعات.

ذكرنا فيما سبق أن الإنسان وُلِدَ بيئته، يتأثر بما يحيط به من عوامل تؤثر على صياغة شخصيته وبلورتها، والمفسر جزء من هذا الكل، يتأثر بما يحيط به من عوامل - لا أعني بذلك أنه يحيد عن الحق والصواب - وإنما تؤثر البيئة عليه بأن تجعل تركيزه منصباً على زاوية دون سواها، بفعل الواقع المحيط به، ومن أمثلة ذلك ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: 97)

أورد الرازي تفسيراً لها فقال: "الأول: أن أهل البدو يشبهون الوحوش، والثاني: استيلاء الهواء الحار اليابس عليهم، وذلك يوجد مزيد التيه والتكبر والنخوة والفخر والطيش عليهم، والثالث: أنهم ما كانوا تحت سياسة سائس ولا تأديب مؤدب، ولا ضبط ضابط فنشأوا كما نشأوا، ومن كان كذلك خرج على أشد الجهات فساداً"⁽¹⁰⁾.

وبالنظر إلى ما قاله الرازي نجد غلوا في توصيف الأعراب، فتشبيهم بالوحوش، ووسهم بالتيه والطيش، وأنهم خرجوا على أشد الجهات فساداً، كل هذه معان لم توردها الآية القرآنية، وللمفسرين في توجيه الآية، وتعليل سبب اعتبار الأعراب أشد كفراً ونفاقاً، بأسباب غير تلك التي ذكرها الرازي، فهذا ابن عطية يوضح سبب شدة كفرهم، ويعزوه إلى أن بعدهم عن المدينة جعل خوفهم أقل من خوف منافقي المدينة، فألستهم لذلك مطلقة ونفاقهم أنجم⁽¹¹⁾.

وهذه صفة عامة لا تختص بصنف من الناس دون غيرهم، فمن أمن العقاب أساء الأدب، ثم إن ثمة سبب لوصف الله لهم بهذا الوصف ذكره كل من القرطبي وابن جزري، فقال القرطبي: "لما ذكر عز وجل أحوال المنافقين بالمدينة، ذكر من كان خارجاً منها ونائياً عنها من الأعراب، فقال: كفرهم أشد، قال قتادة: لأنهم أبعد عن معرفه السنن"⁽¹²⁾، أما ابن جزري فعلى السبب بقوله: "يعني أنهم أحق أن لا يعلموا الشرائع لبعدهم عن الحاضرة ومجالس العلم"⁽¹³⁾.

والآيات حينما وصفت الأعراب بأنهم أشد كفراً ونفاقاً، إنما وصفت صنفاً معيناً من الأعراب، وهم منافقو الأعراب من أسد وغطفان⁽¹⁴⁾، بدليل أن الله عز وجل مدح صنفاً آخر من الأعراب، فقال سبحانه: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَوَقَّاهُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَّاتِ الرَّسُولِ أَلَّا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (التوبة: 99) فالقضية إذن أن الآيات أرادت وصف قساوة من خلا قلبه من الذكر وسماع القرآن.

والرازي كان متأثراً بما يرى من حال الأعراب في زمانه، فقد امتازت تلك الحقبة الزمنية التي ولد بها الرازي (544هـ) بأنها كانت قلقة سياسياً⁽¹⁵⁾، إذ إن الوهن قد بلغ مداه بالدولة العباسية، فالحروب الصليبية في الشام، والتتار في المشرق، وبلغ الاختلاف بالأمة في زمنه أن زاد على تصارع السنة والشيعية وإراقة دماهم، أن أريقَت الدماء في الصراع بين الشافعية والحنفية، فقد وقعت بينهم حروب كثيرة، وكان أهل الرستاق⁽¹⁶⁾ وهم حنفية يجيئون إلى البلد بالسلاح الشاك، ويساعدون أهل نحلته، فلم يغنهم ذلك شيئاً حتى أفتأهم الشافعية، ولم يبق من الشيعة والحنفية إلا من يخفي مذهبه، ووجدت دورهم كلها مبنية تحت الأرض، ودروبهم التي يسلك بها إلى دورهم على غاية الظلمة وصعوبة المسلك⁽¹⁷⁾.

والرازي عاش هذه الأحداث، فرأى كيف أن أهل الرستاق كانوا يهجمون بسلاحهم على مدينة الري بجموعهم الغفيرة، محاولين إفناء أهلها والقضاء على الشافعية فيها، والرازي بمذهبه الشافعي أحد هؤلاء المُستهدَفين، لذا نجد أنه قد استدلل بحديث ضعيف على

أن أهل الرستاق في النار (18) فقال: "قال عليه السلام: ستة يدخلون النار قبل الحساب، الأمراء بالجور، والعرب بالعصبية والدهاقين بالتكبر، والتجار بالخيانة، وأهل الرستاق بالجهالة، والعلماء بالحسد" (19).

ويصف لنا الكرخي (ت346هـ) مدينة الري، تلك المدينة التي ولد وعاش فيها الرازي فيقول: "ويحيط بالري مفازة (20)، وهذه مفازة من أكثر المفاز لصوصا وفسادا، وذلك أنها ليست في حيز إقليم بعينه فيرعاها أهل ذلك الإقليم بالحفظ، ومع ذلك فهي مفازة يصعب سلوكها بالخيال وإنما تقطع بالإيل، فأما الدواب لأحمال فلا تسلك إلا على طرق معروفة ومياه معلومة، إن تجاوزها في إعراض هذه المفازة هلكوا، وللصوص في هذه المفازة مأوى يعتصمون به ويأوون إليه، ويخفون فيه المال والذخائر، يعرف بجبل كركس كوه، وكركس اسم المفازة التي تتاخم الري وقم إلى مسيرة أيام من شرقي هذه المفازة" (21).

هذه هي الأسباب التي جعلت الرازي رحمه الله يذكر هذا الرأي في الإغلاظ على أهل البادية، ووصفهم بهذا الوصف نتيجة لما كان يرى من أهل الرستاق والبادية في زمانه، وشدت هجماتهم على مدينة الري.

وأثرت البيئة الاجتماعية على الثعلبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿رَبُّنَا لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَبَإِ﴾ (آل عمران: 14)

فأورد الثعلبي تفسيراً لها بقوله: " (من النساء): بدأ بهن لأنهن حبال الشيطان (22) وأقرب إلى الافتتان، (والبنين): عن القاسم بن عبد الرحمن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للأشعث بن قيس: هل لك من ابنة حمزة من ولد؟ قال: نعم لي منها غلام، ولوددت أن لي به جفنة من طعام، أطعمها من بقي من بني حيلة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: ولئن قلت ذلك إنهم لثمره القلوب وقررة الأعين، وإنهم مع ذلك لمجبنة مبخلة محزنة (23) " (24).

والثعلبي في تفسيره لهذه الآية يُمايز بين الذكر والأنثى، معتبراً أن الأنثى حبل من حبال الشيطان، وأداة يستخدمها لفتنة البشر، ومكمن الخطر يتمثل في أن يظن من يقرأ هذا الكلام، أن الإسلام قد اعتبر أن النساء حبل من حبال الشيطان، وأنهن الأقرب إلى الافتتان، فيزدري حينها ابنته، ويملاً الشك قلبه تجاه زوجته وأخته، فهي حبل الشيطان، وهذا ما كانت الجاهلية تعيشه وتؤمن به، وهو الأمر الذي جاء الإسلام للقضاء عليه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِبَاهُمْ﴾ (الأنعام: 151) وذلك حين كانت العرب تقتل بناتها مخافة العار وضيق الرزق (25)، ورسم سبحانه وتعالى صورة لتلك المؤودة التي تُقتل، تقف بين يدي ربها تسأل أباهاً أو أخاهاً لماذا قتلها؟ قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ (8) بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ (التكوير: 8-9) وتفسير الثعلبي لهذه الآية جاء بلا شك متأثراً بما يحيط به من بيئة اجتماعية تُقدم الذكر على الأنثى.

المطلب الثالث: أثر البيئة الاجتماعية في إصدار المفسر حكماً فقهياً.

يعيش المفسر في مجتمعات تمارس في كثير من الأحيان عادات خاطئة، فتشكل هذه الممارسات ردة فعل عند المفسر فيستدل بأية على تحريم هذا الفعل، ومن الأمثلة على تأثر المفسر ببيئته الاجتماعية ما ذكره الإمام القرطبي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا﴾ (الإسراء: 37)

قال: "استدل العلماء بهذه الآية على ذم الرقص وتعاطيه، قال الإمام أبو الفداء ابن عقيل قد نص القرآن على النهي عن الرقص فقال: "﴿وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا﴾ ودم المختال" (26).

والآية واضحة الدلالة على معناها، فإن فيها توجيهاً رابحاً أن لا تمش في الأرض مختالاً مستكبراً (27) وفُضِّل المصدر على اسم الفاعل في قوله (مرحاً) لما فيه من التأكيد على أنك لن تخرق الأرض بدوسك لها وشدة وطأتك (28).

والقرطبي وإن كان قد ولد في الأندلس في مدينة قرطبة، إلا أنه انتقل منها إلى بلاد مصر، ومصر في ذلك الزمان كانت تعج بالصوفية وبدعها، وقد أنكر القرطبي ذلك حين سئل عن الصوفية هل يجوز الاجتماع إليهم فقال: "مذهب الصوفية بطالة وجهالة وضلالة، وما الإسلام إلا كتاب الله وسنة رسوله، وأما الرقص والتواجد فأول من أحدثه أصحاب السامري لما اتخذ لهم عجلاً جسداً له خوار، قاموا يرقصون حوالبه ويتواجدون، فهو دين الكفار وعباد العجل..." (29).

ومما يزيد الأمر وضوحاً في بيان أثر البيئة الاجتماعية على المفسر ما ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ (لقمان: 6)

ابتداءً نقرر أننا لسنا هنا في موضع بيان الرأي الراجح في مسألة الموسيقى والغناء، واختلاف العلماء في حلها وحرمتها، وإنما نريد أن ندرس تأثير البيئة الاجتماعية على المفسر.

استدل البغوي (30) بهذه الآية على حرمة الغناء والموسيقى، والآية ابتداءً نزلت في النضر بن الحارث الداري، كان يشتري كتب

الأعاجم فارس والروم وكتب أهل الحيرة، ويحدث بها أهل مكة، وإذا سمع القرآن أعرض عنه واستهزأ به⁽³¹⁾، والذين استدلوا بنزولها في الغناء بإسناد القول إلى مجاهد (ت 104هـ) فاتهم أن يرجعوا إلى تفسير مجاهد، ففي تفسيره لهذه الآية قال: " هو اشتراء المغني والمغنية بالمال الكثير والاستماع إليهم والى مثله من الباطل"⁽³²⁾، وكلام مجاهد جاء في معرض ذكر المثال، وليس في ذكر سبب نزول الآية، والآية عامة في كل ما يلهي، فإن " اللهو كل باطل ألهى عن الخير وعما يُعنى، ولهو الحديث نحو السمر بالأساطير والأحاديث التي لا أصل لها، والتحدث بالخرافات والمضاحيك وفضول الكلام، وما لا ينبغي من كان وكان، ونحو الغناء وتعلم الموسيقى"⁽³³⁾.

فالعناء وتعلم الموسيقى جاءت هنا كنوع من أنواع الملهييات، وقوله تعالى: (ليضل) جاءت تثبيتها لهذا المعنى، فإن النضر كان غرضه شراء اللهو للصد عن دين الله، وصرف الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الاستماع للقرآن الكريم، وأوجز ابن جزى حين قال: " نزلت في النضر بن الحارث، وكان قد تعلم أخبار فارس، فذلك هو لهو الحديث، وشراء لهو الحديث استحبابه وسماعه، فالشراء على هذا مجاز، وقيل لهو الحديث: الطبل، وقيل: الشرك، ومعنى اللفظ يعم ذلك كله، وظاهر الآية أنه لهو مضاف إلى الكفر بالدين واستخفاف به، لقوله تعالى: ﴿ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾"⁽³⁴⁾.

وحين الرجوع إلى معنى "اللهو" لغة نجد ابن فارس (ت 395هـ) عرفها بقوله: (لهو): اللام والهاء والحرف المعتل أصلان صحيحان: أحدهما يدل على شغل عن شيء بشيء، والأخر على نبذ شيء من اليد⁽³⁵⁾.

ومن يتأمل ما سبق، يجد أن الآية جاءت عامة في كل شيء يملأ على الإنسان قلبه؛ فيشغله عن سماع القرآن وإتباع الحق، والذين فسروا الآية بالغناء والموسيقى، كانوا متأثرين بما يروا من تعلق قلوب الناس في زمانهم بالغناء والموسيقى، فالبغوي ولد سنة 433هـ ومات سنة 510هـ وفي هذه الفترة عم الغناء والطرب، واستفحل الأمر حتى كان لكل خليفة الجوارى والمغنيات، وبلغ بهن الأمر أن كنَّ يشهدن موت الخليفة وتولية ولي العهد⁽³⁶⁾، ويروي ابن كثير أن أمير المؤمنين المقتدى بالله لما استلم الخلافة، نفى عن بغداد المغنيات وأرباب الملاهي والمعاصي⁽³⁷⁾، ومن شدة ما أصاب الأمة من البلاء وعموم الفاحشة أن سنَّ السلطان في سنة 724هـ مرسوما بإبطال الملاهي بالديار المصرية، وحبس النساء الزواني، وذلك بعد أن اجتاحت الديار المصرية الأمراض واحترقت القاهرة⁽³⁸⁾، وهي الفترة الزمنية التي كان القرطبي فيها في مصر قبل وفاته سنة 677 هـ وهي أيضا نفسها الفترة التي عاش فيها ابن كثير، فلا غرابة إذن أن يكون توجيه هؤلاء العلماء لهذه الآية هذا التوجيه.

المبحث الثاني

تفسير ابن كثير للآيات المتعلقة بالمرأة أنموذجا

المطلب الأول: التعريف بابن كثير وبيئته الاجتماعية

هو الحافظ المؤرخ المفسر عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء القرشي البصري ثم الدمشقي، ولد بمجدل من أعمال دمشق سنة (701 هـ)، ثم انتقل إلى دمشق مع أخيه كمال الدين سنة (707 هـ) بعد موت أبيه " حفظ القرآن الكريم وختم حفظه في سنة (711هـ)، واشتغل بالحديث مطالعة في متونه ورجاله فجمع التفسير، وأخذ عن ابن تيمية ففتن بحبه، وامتنح لسببه، وكان كثير الاستحضار، حسن المفاكحة، سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته"⁽³⁹⁾.

وفي السنوات القليلة⁽⁴⁰⁾ التي سبقت ميلاد ابن كثير حصل بالشام جراد عظيم أكل الزروع والثمار، وجرد الأشجار حتى صارت كالعصي، ولم يُعهد مثل هذا⁽⁴¹⁾ واشتد الغلاء بالناس، وهلكت معظم الدواب لعدم العلف حتى أنه لم توجد دابة للكراء، وهلكت الكلاب والقطط لكثرة أكلها من الناس، وأكل الناس الميتة من الكلاب والمواشي، ومن غريب ما كتب عن تلك الفترة أن الناس قد أكلت الموتى، وأكل النساء أولادهن الموتى⁽⁴²⁾، وبلغ الظلم مبلغه في الفترة التي عاشها ابن كثير، وذلك بسبب انعكاس تنافس الأمراء فيما بينهم على الإقطاعات، وتجروهم على بيت مال المسلمين، وألزم كثير من التجار التنازل عن حقوقهم في بيت مال المسلمين تحت التهديد والوعيد، وبلغ من شناعة التعذيب أن كان يُنعل الرجل في قدميه كما ينعل الفرس، وكان الرجل يُعلق في خطاف من حديد حتى الموت⁽⁴³⁾، وفي سنة 744هـ كثر الفساد وشاع المجاهرة بالخمور وأنواع الفسوق بدمشق، وبلغ التردي مستوى عظيما على ما رواه المقرئزي (845 هـ)⁽⁴⁴⁾.

المطلب الثاني: أثر البيئة الاجتماعية على ابن كثير في تفسيره للآيات المتعلقة بالمرأة.

تردى حال المرأة في الأزمان السابقة لميلاد ابن كثير، وانحصر دورها في رعاية بيتها وأبنائها، وتوقف حقها على أن تلقى معاملة

حسنة من زوجها فلا يظلمها ولا يجور عليها إذ " يجب على العقلاء أن يكونوا رحماء على النساء، ولا يظلمونهن ولا يجوروا عليهن فإن المرأة أسير الرجل، ويجب على الرجال مدارات النساء لنقص عقولهن لا يجوز لأحد أن يتدبر برأيهن، ولا يتلفت إلى أقوالهن" (45).

هذه كانت عبارة الغزالي، يلخص فيها حال المرأة في زمن الدولة السلجوقية، وهي الفترة الزمنية التي سبقت ابن كثير بقليل، ويرى الوزير السلجوقي نظام الملك وجوب إبعاد النساء عن التدخل في شؤون الدولة، ويبين الوزير رأيه هذا على شكل استقراء تاريخي يقول فيه: " لقد اختط الملوك وأولو العزم من الرجال لأنفسهم طرفاً، وعاشوا حياة لم يكن للنساء أو وصيفاتهن فيها أدنى علم بأسرارهم، وقضوا حياتهم في منأى عن قيودهن، وأهوائهن وأوامرهن ولم يقفوا تحت ربة نيرهن قط، ويحذر من نتائج وصولهن إلى مواقع السلطة بقوله: إن كل من يجعل النساء قيّمات على الرجال يستحمل وحده جرم أي خطأ أو انحراف، لأنه هو الذي سمح بذلك وتخطى العادة المتبعة" (46).

ويلخص ابن كثير حال بعض النساء في زمن المقتدى بقوله " وفي شعبان أخرج المفسدات من الخواطيء من بغداد، وأمرهن أن ينادين على أنفسهن بالعار والفضيحة، وخرب الخمارات ودور الزواني والمغاني، وأسكنهن الجانب الغربي مع الذل والصغار" (47). ومما روي عن اهتمام النساء بكل ما فيه ترف (48)، أن الخوانين نساء السلطان وجواريهن، أحدثن قمصانا طوالا تخب أذيالها على الأرض بأكمام، سعة الكم ثلاثة أذرع فإذا أرخته الواحدة منهن غطى رجليها، وعرف القميص منها فيما بينهن بالبهطلة، ومبلغ المصروف فيه ألف درهم فما فوقها، وتشبه نساء القاهرة بهن في ذلك حتى لم يبق امرأة إلا وقميصها كذلك، وأبطلن الإزار البغدادي وأحدثن الإزار الحريري بألف درهم، وأن خُف المرأة بخمسائة درهم، فأفتى العلماء بأن هذا من الأمور المحرمة التي يجب منعها، وصدرت القوانين بمنع النساء من لبس ذلك، وصودرت أموال كل من صنع هذا النوع من اللباس والخفاف، فانقطع خروج النساء إلى الأسواق (49).

المطلب الثالث: نماذج من تفسير ابن كثير للآيات المتعلقة بالمرأة.

أولاً: في تفسير قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء: 34) قال ابن كثير: "الرجل قيم على المرأة أي: هو رئيسها وكبيرها وحاكم عليها ومؤدبها إذا عوجت، (بما فضل الله) أي: لأن الرجال أفضل من النساء، والرجل خير من المرأة، ولهذا كانت النبوة مختصة بالرجال وكذلك الملك الأعظم، لقوله صلى الله عليه وسلم: "لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" (50) (51).

استدل ابن كثير بهذه الآية على أن الرجال أفضل من النساء، والمفسرون لهم توجيه لهذه الآية يخالف ابن كثير فيما ذهب إليه، فالرازي يقول: "علم إنه تعالى لما قال: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ (النساء: 32)، إن سبب نزول هذه الآية أن النساء تكلمن في تفضيل الله الرجال عليهن في الميراث، فذكر تعالى في هذه الآية أنه إنما فضل الرجال على النساء بالميراث، لأن الرجال قوامون على النساء، والقوام اسم لمن يكون مبالغا في القيام بالأمر يقال: هذا قيم المرأة وقوامها للذي يقوم بأمرها ويهتم بحفظها" (52).

ومعنى القوامة لغة ذكره ابن منظور فقال: "وقيم المرأة: زوجها في بعض اللغات يقوم بأمرها وما تحتاج إليه والقيام بمعنى المحافظة والإصلاح" (53).

والآية تدل على أن للرجل على المرأة حق الطاعة، فهو الذي يمتلك حق التوجيه، فهو ربان السفينة وقائدها، والبيت يحتاج إلى قائد يقوده ويوجهه، ويحتاج إلى أمر واحد لمنع اختلال الميزان داخل البيت، وحتى لا تسوده حينها الفوضى، "فالحياة الزوجية حياة اجتماعية ولا بد لكل اجتماع من رئيس، لأن المجتمعين لا بد أن تختلف آرائهم ورغباتهم في الأمور، ولا تقوم مصلحتهم إلا إذا كان لهم رئيس يرجع إلى رأيه في الخلاف، لئلا يعمل كل على ضد الآخر، فتتفصم عروة الوحدة الجامعة، ويختل النظام، والرجل أحق بالرياسة لأنه أعلم بالمصلحة، وأقدر على التنفيذ بقوته وماله، ومن ثم كان هو المطالب شرعا بحماية المرأة والنفقة عليها، وكانت هي مطالبة بطاعته في المعروف" (54).

وسياق الآيات يتحدث عن شكوى النساء من تفضيل الرجال عليهن بالميراث والجهاد، فجاءت الآيات الكريمة لتوطن نفسية كل من الرجل والمرأة ليرضى بما خلقه الله له، فالرجل له مهامه التي خلق لها، والمرأة لها مهامها أيضا، وليس لأحد فضل على أحد فكل يكمل دور الآخر.

ثم يبين سبحانه أن القيادة داخل الأسرة الواحدة هي بيد الرجل، وأن سبب ذلك هو ما فضل الله به الرجل من قوة الجسد والقدرة

على النفقة، وبما فضل به المرأة من الصبر على تربية الصغار وتحمل الأعباء المناطة بها من إعداد للطعام، وترتيب للبيت وعناية بصغارها، لذا قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ (النساء: 32) فكل ميسر لما خلق له. ثم إن الآية تغل سبب القوامة وهي: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ (النساء: 34) فمالك المال متحكم، وليس في الآية ما يشير إلى أن الرجل خير من المرأة، وأنه أفضل منها، أو أن نقصان عقلها أزرى بها.

ثانياً: وفي تفسيره لقوله تعالى: ﴿أَوْ مَنْ يُنشَأُ فِي الْحُلِيِّ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ (الزخرف: 18) قال ابن كثير: "المرأة ناقصة يكمل نقصها بلبس الحلي منذ تكون طفلة، وإذا خاصمت فلا عبارة لها، بل هي عاجزة عيبة، أو من يكون هكذا ينسب إلى جناب الله عز وجل، فالأنثى ناقصة الظاهر والباطن في الصورة والمعنى، فيكمل نقص ظاهرها وصورتها بلبس الحلي وما في معناه، ليجبر ما فيها من نقص" (55).

وتحليل مفردات الآية يشير إلى غير ما ذكره ابن كثير، فقوله تعالى: (أَوْ مَنْ يُنشَأُ) أي: يُربى ويشب، والنشوء: التربية (56)، والآية الكريمة تتحدث عن عادة العرب في تربيتهم لبناتهم، والقراءة الواردة في قوله تعالى: (يُنشَأُ) تشير إلى هذا المعنى، قرأ حفص وحمزة والكسائي وخلف العاشر "يُنشَأُ" بضم الباء وفتح النون وتشديد الشين، أي يُربى ويكبر في الحلية، وقرأ ابن كثير ونافع وعاصم في رواية أبي بكر وأبو عمرو وابن عامر (يُنشَأُ) بفتح الباء والتخفيف (57) أي يرسخ وينبت، وأصله من نشأ أي ارتفع، والحجة لمن خفف، أنه جعل الفعل من قولهم: نشأ الغلام فهو ناشئ، والحجة لمن شدد، أنه جعل الفعل لمفعول به لم يسم فاعله (58).

وقوله تعالى: (في الحلية)، قال ابن فارس: (حلو) الحاء واللام وما بعدها معتل، ثلاثة أصول: فالأول: طيب الشيء في ميل من النفس إليه، والثاني: تحسين الشيء، والثالث: تحية الشيء (59)، والشاهد هنا هو الأصل الثاني، فالمرأة في أصل فطرتها تميل إلى الزينة والتزين، وتدفعها البيئة المحيطة بها إلى طلب الحلية لتتزين بها ولتجمل في أعين الناس.

وقوله تعالى: (غير مبين) قال ابن فارس: (بين) الباء والياء والنون أصل واحد، وهو بعد الشيء وانكشافه، فالبين الفراق، وبان الشيء وأبان إذا اتضح وانكشف، وفلان أبين من فلان، أي أوضح كلاماً منه (60)، وبان الشيء بيانا: اتضح، فهو بين، والجمع أبيين، مثل هين وأهيناء، وكذلك أبان الشيء فهو مبين (61).

ويشير هذا المعنى اللغوي إلى طبيعة أصيلة في المرأة خلقها الله عليها، وجبلة هي فيها أصيلة وهو انخفاض صوتها وضعف وتيرته لذا جاء ذكر الخصام، والآية متصلة بسياقها من الآيات، فإن الكافرين ادعوا أن الله اصطفى لنفسه من عباده جزءاً، وعادة العرب أن تفضل الذكر على الأنثى، وحينما ألصق الكافرون بالله الإناث، إنما أرادوا أن يلحقوا به سبحانه ما هو عار عندهم ونقيصه (62)، فجاءت هذه الآية لتبين أن ما ألحقتموه بالله جاء على سبيل إلحاق النقص بالله، فإن أحكم إذا بشر بالأنثى يسود وجهه غضباً وحنقاً (63)، وهذه الأنثى التي تترى بعيداً عن مواطن القتال والصراع، فتنشأ في رغد الحياة، لا تقدر على حمل سلاح، ولا على رد غاز (64)، ومن ثم هي تمنع مجالس الخطابة والشعر، فتنشأ ضعيفة اللغة والتعبير، والتاريخ شاهد بذلك فإن الشعراء من الإناث لا يكاد عددهن يتجاوز أصابع اليد الواحد مقارنة مع الشعراء من الرجال، وليس في الآية كما قال ابن كثير دلالة على نقص المرأة وعجزها، وإنما جاءت الآية رداً على الكافرين.

ثالثاً: في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ (النساء: 5) قال ابن كثير "نهى تعالى عن تمكين السفهاء من التصرف في الأموال التي جعلها الله للناس قياماً، أي: تقوم بها معاشهم من التجارات وغيرها، ومن هاهنا يؤخذ الحجر على السفهاء، وهم أقسام: فتارة يكون الحجر للصغير؛ فإن الصغير مسلوب العبارة، وتارة يكون الحجر للجنون، وتارة لسوء التصرف لنقص العقل أو الدين، وتارة يكون الحجر للفلس، وهو ما إذا أحاطت الديون برجل وضاق ماله عن وفائها، فإذا سأل الغرماء الحاكم الحجر عليه، حُجر عليه" (65)، وهذا حكم فقهي تبناه ابن كثير؛ وهو أن السفه يُحجر على ماله لصغر سنه، أو نقص في عقله، وهذا لا خلاف فيه، وإنما الخلاف في الحجر على من نقص عقله ودينه ويقصد بذلك النساء، وابن كثير كما مر معنا سابقاً يعتبر أن المرأة ناقصة غير مؤهلة لتدبير مالها والتصرف فيه، لذا اعتبر السفهاء هم الصبية والنساء، فقال: "والسفيه: هو الجاهل الضعيف الرأي القليل المعرفة بمواضع المصالح والمضار، ولهذا سمي الله النساء والصبيان سفهاء" (66)، ومعنى السفه لخصه ابن فارس بقوله: " (سفه) السنين والفاء والهاء أصل واحد، يدل على خفة وسخافة" (67)، وهذا ينطبق على كل من الرجل والمرأة فمن كان غير قادر على تدبير ماله لخفة فيه أو سخافة يعتبر سفيهاً، وقول من خصها بالنساء يضعف من جهة الجمع، فإن العرب إنما تجمع فعيلة على فعائل أو فعيلات (68)، وتوجيه هذه الآية هذا التوجيه من ابن كثير جاء متأثراً بواقع المرأة في زمنه، وإلا فإن المرأة مثلها مثل الرجل، لها مطلق الحق في التصرف بالمال والمحافظة عليه، وإنما يحجر على من كان خفيف العقل سادجاً غير قادر على تصريف المال وتدييره.

وأكتفي بهذا القدر من الأمثلة التي توضح تأثر ابن كثير بالبيئة الاجتماعية في نظرتة للمرأة.

الخاتمة

خلصت الدراسة إلى ما يلي:

- 1- تأثر بعض المفسرين بالبيئات المحيطة بهم، وأصدروا تحت تأثير البيئة الاجتماعية أحكاما عامة في حق أشخاص وجماعات، فقد عمم الرازي حكمه على البدو معتبرا إياهم يشبهون الوحوش في تيههم، وأصدر الثعلبي حكمه باعتبار المرأة حبل من حبال الشيطان.
- 2- كان للبيئة الاجتماعية دور بارز في توجيه المفسر نحو إصدار حكم فقهي عام، فقد أصدر القرطبي حكما بتحريم الرقص، تأثرا بما كان يراه من رقص الصوفية وانتشار بدعهم.
- 3- تأثر ابن كثير بالبيئة الاجتماعية في نظرتة للمرأة إذ اعتبرها أقل شأنًا من الرجل.
- 4- انعكس تأثير البيئة الاجتماعية على ابن كثير في اعتباره المرأة سفية لا يحق لها التصرف بمالها ولا إنفاقه.

الهوامش

- (1) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (ت 395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ج1، ص313.
- (2) ابن منظور، جمال الدين أبا الفضل محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي العرب (ت 711هـ)، لسان العرب، دار الكتب العلمية بيروت، ط1، 2003م، ج1، ص38.
- (3) عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت 1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1 2008 م، ج1، ص258.
- (4) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، ج1، ص75.
- (5) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص480.
- (6) مصطفى، المعجم الوسيط، ج1، ص135.
- (7) عبد المعطي، علم نفس النمو، ج1، ص134.
- (8) صادق، آمال صادق، نمو الإنسان من مرحلة الجنين إلى مرحلة المسنين، ط4، ج1، ص123.
- (9) عبد المعطي، علم نفس النمو، ج1، ص253.
- (10) الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر التيمي الرازي (ت 606هـ)، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث، ط3، ج16، ص125.
- (11) أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت 542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1422هـ، ج3، ص73.
- (12) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد القرطبي (ت 671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط2003م، ج8، ص231.
- (13) ابن جزى، محمد بن احمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط1، ج1، ص346.
- (14) الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني (ت 1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، ط1، 1414هـ، ج2، ص451.
- (15) عبد العزيز المجدوب، الإمام الحكيم فخر الدين الرازي من خلال تفسيره، دار سحنون، ط1، ص29.
- (16) يقول ياقوت الحموي " الذي عرفناه وشاهدناه في زماننا في بلاد الفرس أنهم يعنون بالرسنق كل موضع فيه مزارع وقرى ولا يقال ذلك للمدن " معجم البلدان، ج1، ص38.
- (17) أنظر الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت (ت 626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م، ج3، ص117،
- (18) الرازي، التفسير الكبير، ج3، ص145.
- (19) أورده الديلمي في فردوس الخطاب (3309) من حديث أبي هريرة، وأسند ابن حجر في تسديد القوس عن ابن عمر وعن أنس، قال العراقي في المغني: (ج3، ص188) أخرجه أبو منصور الديلمي من حديث ابن عمر وأنس بسندين ضعيفين.

- (20) ويقال للبادية: مفازة، قال الأصمعي: إنما سميت: مفازة، وهي مهلكة، تَفَاوَلًا لصاحبها بالفوز، الأنباري (ت 328هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، ج1، ص381.
- (21) الكرخي، أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي، (ت 346هـ)، المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، 2004 م، ص 228، ليدن.
- (22) قال الألباني: ضعيف، سلسلة الأحاديث الضعيفة (2059 و 2464)، الألباني(ت1420هـ)، ج5، ص483.
- (23) حديث " الولد ثمرة القلب وإنه مجبنة مبخلة محزنة " فيه عطية العوفي وهو ضعيف، وعن يعلى بن مرة الثقفي عند ابن ماجه رقم (3666) بلفظ جاء الحسن والحسين يسعيان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فضمهما إليه وقال: " إن الولد ميخلة مجبنة " وفي سنده سعيد بن أبي راشد لم يوثقه غير ابن حبان، ومع ذلك فقد صححه العراقي، والبوصيري، والحاكم 164/3، وأقره الذهبي. وعن الأسود بن خلف عند البزار نحوه. قال الهيثمي في " المجمع " 155/8: رجاله ثقات نقول: والحديث بهذه الشواهد يصح. عبد القادر الأرنبوط في تحقيقه لكتاب جامع الأصول في أحاديث الرسول لمؤلفه مجد الدين الجزري ابن الأثير (ت 606هـ)، ج1، ص414.
- (24) الثعلبي، الكشف والبيان، ج3، ص23.
- (25) ورد أيضا قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِبَائَكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ الإسراء: 31.
- (26) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج10، ص263.
- (27) أنظر الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، 2001م، ج17، ص449.
- (28) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت528هـ)، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ج2، ص667.
- (29) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج11، ص238.
- (30) قال البغوي (ت510هـ) في تفسيره لهذه الآية قال " قال مكحول: من اشترى جارية ضرابة ليمسكها لغنائها وضربها مقيما عليه حتى يموت لم أصل عليه، إن الله تعالى يقول: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّبِينٌ ﴾ (لقمان: 6) وعن عبد الله بن مسعود وابن عباس والحسن وعكرمة وسعيد بن جبير قالوا: لهو الحديث هو الغناء والآية نزلت فيه " البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص86.
- (31) انظر الواحدي، أسباب النزول، ج 1، ص356.
- (32) مجاهد، تفسير مجاهد، ج1، ص541.
- (33) الزمخشري، الكشف، ج3، ص490.
- (34) ابن جزري، التسهيل لعلوم التنزيل، ج2، ص137.
- (35) (لهو) اللام والهاء والحرف المعتل أصلان صحيحان: أحدهما يدل على شغل عن شيء بشيء، والآخر على نبذ شيء من اليد، فالأول اللهو، وهو كل شيء شغلك عن شيء، فقد ألهاك... وكان ابن الزبير إذا سمع صوت الرعد لهى عن الحديث الذي يقول: تركه وأعرض عنه، وقد يكنى باللهو عن غيره. قال الله تعالى: ﴿ لو أردنا أن نتخذ لها واء ﴾ [الأنبياء: 17]. وقال الحسن وقتادة: أراد باللهو المرأة، وقال قوم: أراد به الولد.
- وأما الأصل الآخر فاللهوة، وهو ما يطرحه الطاحن في ثقبه الرحي بيده، والجمع لهى، وبذلك سمي العطاء لهوة ابن فارس مقابيس اللغة، ج5، ص213.
- (36) مات الخليفة المقتدى في حجرته بعد أن تناول طعامه، وغسل يده ووقع العهد، وليس عنده من أحد سوى قهرمانه تسمى شمس الدين. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ)، البداية والنهاية، المحقق: علي شيري الناشر: دار إحياء التراث العربي، ط1، 1988م، ج12، ص179.
- (37) ابن كثير، البداية والنهاية، ج12، ص180.
- (38) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط1، 1967م، ج2، ص301.
- (39) أنظر العسقلاني، ابن حجر العسقلاني(ت852هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط2، 1972م، ج1، ص445-446.
- (40) سنة 695هـ وما بعدها
- (41) بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد (ت 855هـ)، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، ج1، ص405.
- (42) المقرئزي، أحمد بن علي بن عبد القادر (ت 845هـ)، السلوك لمعرفة دول الملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م، ج2، ص267.
- (43) انظر المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج3، ص187 وما بعدها.
- (44) وكان من شدة ترديهم الفكري أن عمت الخرافة والدجل، حتى اشترك في ذلك نساء السلطان مع عامة الناس فارتادوا الدجالين، وعم بلاء

- السحر والشعوذة، ووصل إلى حد الاحتراب بين الجند وجموع المشعوذين وشركائهم. أنظر المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج3، ص402.
- (45) الطوسي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت 505هـ)، التبر المسبوك في نصيحة الملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1988م، ج1، ص130.
- (46) الصلّابي، علي محمد محمد، دولة السلاجقة وبرز مشروع إسلامي لمقاومة التغلغل الباطني والغزو الصليبي، اقرأ للنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، ط1، 2006م، ج1، ص273.
- (47) ابن كثير، البداية والنهاية، ج12، ص111.
- (48) وذلك سنة 750 هـ في مصر والشام.
- (49) انظر المقرئزي، السلوك لمعرفة دول الملوك، ج4، ص111.
- (50) البخاري، الجامع الصحيح، باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر، ج6، ص8، رقم 4425.
- (51) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج2، ص292.
- (52) الرازي، التفسير الكبير، ج10، ص70.
- (53) ابن منظور، لسان العرب، ج12، ص502.
- (54) رضا، محمد رشيد (ت 1354هـ)، تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م، ج2، ص301.
- (55) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج7، ص223.
- (56) ابن منظور، لسان العرب، ج1، ص171.
- (57) البغدادي، أحمد بن موسى بن العباس (ت 324هـ)، كتاب السبعة في القراءات، المحقق: شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط2، 1400هـ، ج1، ص584.
- (58) بن خالويه، الحسين بن أحمد (ت 370هـ)، الحجة في القراءات السبع، المحقق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، ط4، 1401هـ، ج1، ص320.
- (59) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج2، ص95.
- (60) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1، ص328.
- (61) ابن منظور، لسان العرب، ج13، ص67.
- (62) انظر الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج21، ص580.
- (63) انظر السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت 1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويح، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م، ج1، ص763.
- (64) وهذا مما كان يُعاب عند العرب في حق الرجال، فإن العرب تفتخر بالغزو وردّه، وتعتبر العجز عن حمل السلاح نقصاً ومجلبة للعار.
- (65) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج2، ص214.
- (66) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص182.
- (67) ابن فارس، مقاييس اللغة، ج3، ص79.
- (68) انظر ابن عطية، المحرر الوجيز، ج2، ص10.

المصادر والمراجع

- الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله (ت 1270هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عبدالباري عطية، دار الكتب العلمية، ط1.
- الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (ت 1420هـ)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 1992م.
- أبو بكر الأنباري، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار (ت 328هـ)، الزاهر في معاني كلمات الناس، المحقق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1412هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع الصحيح المختصر، تحقيق: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، بيروت، ط3، 1987م.
- بدر الدين العيني، أبو محمد محمود بن أحمد (ت 855هـ)، عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان، تحقيق: محمود رزق محمود، دار الكتب والوثائق القومية، القاهرة.

- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت516هـ)، معالم التنزيل، تحقيق محمد عبدالله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1997م.
- الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد، الكشف والبيان، تحقيق الإمام أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2002م.
- ابن جزى، محمد بن احمد، التسهيل لعلوم التنزيل، تحقيق: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ط1.
- الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت (ت626هـ)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت، ط2، 1995م.
- أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف (ت745هـ)، تفسير البحر المحيط، تحقيق: عادل احمد عبد الموجود وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001م.
- الخازن، علاء الدين علي بن محمد، تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، دار الفكر، بيروت، 1979م.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت606هـ)، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، دار إحياء التراث، ط3.
- رضا، محمد رشيد (ت1354هـ)، تفسير القرآن الحكيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1990م.
- الزّمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت528هـ)، الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، تحقيق: عبد الرزاق المهدي.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت1376هـ)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط1، 2000م.
- السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد (ت373هـ)، بحر العلوم، تحقيق: محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت911هـ)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، ط1، 1967م.
- الشوكاني، محمد بن علي (ت1250هـ)، فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق، ط1، 1414هـ.
- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت310هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، 2001م.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ)، التبر المسبوك في نصيحة الملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1988م.
- عبد المعطي، حسن مصطفى، علم نفس النمو، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر (ت543هـ)، المسالك في شرح موطأ مالك، تحقيق: محمد بن الحسين السليمانى وعائشة بنت الحسين السليمانى، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1428هـ، 2007م.
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب (ت542هـ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1422هـ.
- العسقلاني، ابن حجر العسقلاني (ت852هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق: محمد عبد المعيد، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط2، 1972م.
- عمر، أحمد مختار عبد الحميد (ت1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1، 2008م.
- ابن فارس، أبو الحسين احمد بن فارس (ت395هـ)، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، ط2003م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط2، 1999م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ)، البداية والنهاية، المحقق: علي شبري، دار إحياء التراث العربي، ط1، 1988م.
- الكرخي، أبو اسحاق إبراهيم بن محمد (ت346هـ)، المسالك والممالك، دار صادر، بيروت، 2004م.
- المقريزي، أحمد بن علي بن عبد القادر (ت845هـ)، السلوك لمعرفة دول الملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1997م.
- مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة.
- ابن منظور، جمال الدين أبا الفضل محمد بن مكرم الأنصاري الإفريقي (ت711هـ)، لسان العرب، تعليق: عامر احمد حيدر وعبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003م.
- الواحدى، أبي الحسن علي بن احمد الواحدى (ت468هـ)، أسباب النزول، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1991م.

The Social Environment and its Impact on the Personality of the Interpreter and His Interpretation Tafsir Ibn Katheer for Verses Related to Women is a Model

*Emad S.A. Al-Hasa**

ABSTRACT

This research addressed the impact of the social environment on the personal interpreter and interpreted. This study came to study two sections; the researcher at the first part tried to state the definition of the social environment, and the statement of its impact on the issuance of judgment concerning persons and groups, and which demonstrate the impact of the social environment on the interpreter to issue jurisprudential rule.

In the second section, the researcher showed a model for one of the commentators who have been affected by the social environment, limited to a single case in the interpretation of an environmental impact on Ibn Kathir in his interpretation of many verses concerning women.

Keywords: Social Environment, Interpretation, Ibn Kathir.

* Faculty of Shari'a, The University of Jordan. Received on 4/10/2016 and Accepted for Publication on 20/2/2017.